مقدمة

1 ـ أَحْمَدُ رَبِّي اللَّهَ جَلَّ مُنْعِماً أَخرَجَ مِنْ جَهْلٍ وَجَلَّى مِنْ عَمَى
2 ـ فَعَلَّمَ البَيَانَ وَالإِعْرَابَا وَأَلْهَمَ الْحِكْمَةَ وَالصَّوَابَا
3 ـ فَلاَحَ للأَذْهَانِ مَعْنَى مَا خَفَى مِنَ الكِتَابِ وَحَدِيثِ الْمُصْطَفَى
4 ـ صَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَشِيعَتِهْ مَنْ أَسَّسَ الإِعْرَابَ فِي شَرِيعَتِهْ
5 ـ وَقَدْ حَصَرْتُ بِطَرِيقِ الرَّجَزِ قَوَاعِدَ الإِعْرَابِ حَصْرَ مُوجَزِ
6 ـ لِيَسْهُلَ الْحِفْظُ عَلَى الطُّلاَبِ فِي تِلْكُم الأَرْبَعَةِ الأَبْوَابِ

الباب الأول:

في الجملة وأحكامها

وفيه أربع مسائل

المسالة الأولى: في شرح الجملة

7 ـ فَسَمِّ بِالكَلاَمِ لَفْظَكَ الْمُفِيدْ أَوْ جُمْلَةً كَالعِلْمُ خَيْرُ مَا اسْتُفِيدْ
8 ـ لَكِنَّهَا أَعَمُّ مَعْنَى مِنْهُ إِذْ شَرْطُهُ حُسْنُ السّكُوتِ عَنْهُ
9 ـ إِنْ بُدِئَتْ بِالاِسْمِ فَهْيَ اسْمِيّهْ أَوْ بُدِئَتْ بِالفِعْلِ قُلْ فِعْلِيّهْ
10 ـ إِنْ قِيلَ ذَا أَبُوهُ شَأْنُهُ النّدَا فَكُلّهَا غَيْرَ الأَخِيرِ مُبْتَدَا
11 ـ بَلْ خَبَرٌ عَنْ ثَالِثٍ كَمَا هُمَا عَنْ وَسَطٍ وَالكُلُّ عَمَّا قُدّمَا
12 ـ فَجُمْلَةَ الأَوّلِ سَمِّ كُبْرَى وَجُمْلَةَ الثَّالِثِ سَمِّ صُغْرَى
13 ـ وَذَاتَ حَشْوٍ بِاعْتِبَارِ مَا وَلِي كُبْرَى وَصُغْرَى بِاعْتِبَارِ الأَوّلِ

المسألة الثانية: في الجمل التي لها محل من الإعراب

14 ـ مَوْضِعُهَا خَبَرَ مُبْتَدَا وَإِنْ	رَفْعٌ وَفِي كَانَ وَكَادَ النَّصْبُ عَنْ
15 ـ وَالْحَالِ وَالْمَفْعُولِ أَرْبَعُ جُمَلْ	مِمَّا حَكَوْا أَوْ عَلَّقُوا عَنْهَا الْعَمَلْ
16 ـ أَوْ كَانَ آخِرَ مَفَاعِلَ أَرَى	أَوْ ظَنَّ أَوْ تُضِفْ لَهَا الْوَقْتَ اجْرُرَا
17 ـ وَكُلَّمَا مِنْ بَعْدِ إِذْ حَيْثُ إِذَا	لَمَّا الزَّمَانِي بَيْنَمَا بَيْنَ كَذَا
18 ـ جَوَابَ شَرْطٍ جَازِمٍ فَاجْزِمْ إِذَا	بِالْفَاءِ كَانَتْ قُرِنَتْ أَوْ بِإِذَا
19 ـ وَاحْكُمْ بِهِ لِلْفِعْلِ لاَ لِلْجُمْلَهْ	فِي نَحْوِ إِنْ زُرْتُكَ زُرْتُ وُصْلَهْ
20 ـ كَذَلِكَ الشَّرْطُ إِذْ الآتِي جُزِمْ	فِي عَطْفِهِ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ تَتِمّ
21 ـ جُمْلَتُهُ إِنْ أُعْمِلَتْ فِي مِثْلِ إِنْ	قَامَ وَيَقْعُدْ ذَا الْفَتَى سَرَّ الْحَزِنْ
22 ـ وَفِي أَقُومُ بَعْدَ إِنْ قُمْتَ اخْتُلِفْ	قِيلَ دَلِيلُهُ وَقِيلَ الْفَا حُذِفْ
23 ـ وَهْيَ عَلَى حَسَبِ مَا قَدْ تَبِعَتْ	مِنْ مُفْرَدٍ أَوْ جُمْلَةٍ تَقَدَّمَتْ
24 ـ مَنْ ظَنَّنِي أَعْلَمْتُهُ فَضْلِي ظَهَرْ	إِذْ صُغْتُ نَظْماً اسْتَنَارَ وَزَهَرْ
25 ـ فَاللَّهُ يَعْلَمُ أَكُنْتُ كِدْتُ	أَقُولُ أَنْوِي الْخَيْرَ إِنِّي سُدْتُ

المسألة الثالثة: في الجمل التي لا محل لها من الإعراب

26 ـ فِي الابْتِدَاءِ سَمِّهَا اسْتِنَافِيَةْ	وَبَعْدَ حَتَّى وَهْيَ الابْتِدَائِيَةْ
27 ـ وَقَوْلُ مَنْ جَرَّ بِهَا لاَ يَجْرِي	إِذْ لاَ تُعَلَّقُ حُرُوفُ الْجَرّ
28 ـ عَنْ عَمَلٍ وَبَعْدَهَا مَكْسُورَةْ	إِن أَتَتْ وَفَتْحُهَا مَجْرُورَةْ
29 ـ وَصِلَةُ اسْمٍ أَوْ لِحَرْفٍ وَالتِي	بَيْنَ شَيْئَيْنِ لِبَيَانٍ عَنَّتِ
30 ـ وَالاعْتِرَاضُ جَائِزٌ بِأَكْثَرَا	مِنْ جُمْلَةٍ وَالْفَارِسِيُّ حَظَرَا
31 ـ وَذَاتُ تَفْسِيرٍ أَيْ الْمُعَدَّةْ	لِكَشْفِ مَا تَلِيهِ غَيْرَ عُمْدَةْ
32 ـ أَيْ غَيْرَ مُخْبَرٍ بِهَا عَنْ مُضْمَرِ	شَأْنٍ وقُلْ بِحَسَبِ الْمُفَسَّرِ
33 ـ وَفِي جَوَابِ قَسَمٍ لِذَا مُنِعْ	زَيْدٌ لأَكْرِمَنَّهُ لَكِنْ دُفِعْ
34 ـ إِذْ جُمْلَةُ الْقَسَمِ مَعْ مَا بَعْدَهُ	خَبَرُ زَيْدٍ لاَ الْجَوَابُ وَحْدَهُ
35 ـ وَالشَّرْطُ لَمْ يَجْزِمْ كَلَوْلاَ لَوْ إِذَا	أَوْ جَازِمٍ خَالٍ مِنَ الْفَا أَوْ إِذَا

36 ـ أَوْ إِنْ أَتَتْ تَتْبَعُ فَاقِدَ الْمَحَلّ وَالوَاوُ لاَ لِلْحَالِ بَلْ لِلْعَطْفِ حَلّ

37 ـ آلَيْتُ أَيْ أَقْسَمْتُ وَالقَسَمُ بَرّ لَوْ تَابَ مَنْ عَصَى لَعَزّ وانْتَصَرْ

المسألة الرابعة: في الجملة الخبرية التي لم يطلبها العامل لزوما

38 ـ إِنْ وليَتْ نَكِرَةً فَهْيَ صِفَةْ وَحَالٌ إِنْ جَاءَتْكَ بَعْدَ الْمَعْرِفَةْ

39 ـ إن كَانَتَا فِي ذَاكَ مَحْضَتَيْنِ أَوْلاَ فَمُحْتَمِلَةُ الوَجْهَيْنِ

الباب الثاني:
في الجار والمجرور
وفيه أربع مسائل

المسألة الأولى: أن الجار والمجرور لابد من تعلقه بالفعل وشبهه

40 ـ بِمَا كَفِعْلٍ عَلِّقَنْهُ وَاسْتَقَلْ مَا زِيدَ لَوْلاَ كَافُ تَشْبِيهٍ لَعَلْ

41 ـ فَالفَتْحُ وَالكَسْرُ لِلاَمِهَا الأَخِيرْ وَالْحَذْفُ للأَوَّلِ وَالثَّبْتُ الكَثِيرْ

42 ـ وَإِنَّمَا جَرَّ بِهَا عُقَيْلُ كَذَاكَ لَوْلاَ جَرُّهَا قَلِيلُ

المسألة الثانية: في بيان حكم الجار والمجرور والواقع بعد المعرفة والنكرة

43 ـ وَحُكْمُهُ كَحُكْمِ جُمْلَةٍ جَرَى بَعْدَ مُعَرَّفٍ وَمَا قَدْ نُكِّرَا

المسألة الثالثة: في بيان متعلق الجار والمجرور

44 ـ بِكَائِنٍ مُقدّرٍ أَو اسْتَقَرْ فِي صِفَةٍ أَو صِلَةٍ أَوْ فِي الْخَبَرْ

45 ـ أَوْ حَالٍ اسْتَقَرَّ عَيِّنْ فِي الصِّلَةْ إِذْ هِيَ لاَ تَكُونُ غَيْرَ جُمْلَةْ

المسألة الرابعة: في رفع المجرور لفاعله جوازا

46 ـ فِي رَفْعِهِ الفَاعِلَ فِي ذِي الأَرْبَعَةْ وَبعْدَ الاسْتِفْهَامِ والنَّفْي سَعَةْ

47 ـ تَقُولُ مَا فِيهِ ارْتِيابٌ فَارْتِيابْ فَاعِلُ فِيهِ إِذْ عَنِ اسْتَقَرَّ نَابْ

48 ـ أَوْ مُبْتَدَا وَخَبرٌ قَدْ سَبَقَا وَالأَخْفَشُ الوَجْهَانِ عَنْهُ أُطْلِقَا
49 ـ وَالظَّرْفُ كَالْمَجْرُورِ فِي التَّعَلُّقِ وَغَيْرِهِ مِنَ الفُصُولِ السُّبَّقِ

الباب الثالث

في كلمات يحتاج إليها المعرب

وهي عشرون كلمة، على ثمانية أنواع

النوع الأول ياتي على وجه واحد وهو: عوض/قط/أبدا/ أجل/بلى

50 ـ عَوْضُ افْتَح العَيْنَ وَثَلِّثِ الأَخِيرْ وَإِنْ أَضَفْتَهُ فَبِالفَتْحِ جَدِيرْ
51 ـ وَأَبَداً ظَرْفَانِ لِلْمُسْتَقْبَلِ اسْتَغْرَقَاهُ قَطُّ بِالعَكْسِ اجْعَلِ
52 ـ بِفَتْحِ قَافِهِ وَضَمِّ الطَّاءِ مُشَدّداً فِي اللُّغَةِ الفُصْحَاءِ
53 ـ حَرفُ أَجَلْ تَصْدِيقَ إِخْبَارٍ جَلاَ حَرْفُ بَلَى جَوابُ نَفْيٍ مُسْجَلاَ

النوع الثاني: ما جاء على وجهين وهو إذا

54 ـ مُسْتَقْبَلٌ ظَرْفٌ «إِذَا» شَرْطاً يَجُرْ جَوَابُهُ يَنْصِبُهُ فَلاَ يَضُرْ
55 ـ وَاخْتَصَّ ذَا بِالْجُمْلَةِ الفِعْلِيَّةْ وَذُو الْمُفَاجَأَةِ بِالاِسْمِيَّةْ
56 ـ وَالْخُلْفُ فِيهِ هَلْ يُعَدُّ حَرْفَا أَوْ لِمَكَانٍ أَوْ زَمَانٍ ظَرْفَا

النوع الثالث: ما جاء على ثلاثة أوجه وهي [إذ، لما، ونعم، وإي، وحتى، وكلا، ولا]

57 ـ إِذْ ظَرْفُ مَا مَضَى وَتَلْقَى الْجُمْلَتَيْنْ كَسَادَ إِذْ شَبَّ وَإِذْ هُوَ دُوَيْنْ
58 ـ وَقَدْ تَلِي الآتِي كَمَا تَلِي الْمُضِي إِذَا وَكُلُّهَا بِمَنْزِلِ الْمُضِي
59 ـ وَحَرْفُ تَعْلِيلٍ بِهِ القُرْآنُ قَدْ جَاءَ وَحَرْفُ فَجْأَةٍ نَظْماً وَرَدْ
60 ـ حَرْفُ وجودٍ لِوُجودِ لَمَّا فِي نَحْوِ لَمَّا جِئْتُ جَاءَ الأَسْمَى
61 ـ وَاخْتَصَّ بِالْمَاضِي وَقِيلَ إِنّهُ ظَرْفٌ بِمَعْنَى الْحِينِ وَانْوِ وَهْنَهُ
62 ـ وَحَرْفُ جَزْمٍ نَفْيُهُ الْمُضَارِعَا يَقْلِبُ مَعْنَاهُ مُضِيّاً وَقَعَا

63 ـ مُتَّصِلَ النّفْيِ بِوَقْتِ الْحَالِ ... مُنْتَظِرَ الثُّبُوتِ فِي الْمَآلِ
64 ـ وَحَرْفُ الاسْتِثْنَاءِ عِنْدَ مَنْ شَدَا ... لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ مُشَدَّدَا
65 ـ وَحَرْفُ تَصْدِيقٍ نَعَمْ بَعْدَ الْخَبَرْ ... وَبَعْدَ الاِسْتِفْهَامِ لِلإِعْلاَمِ قَرْ
66 ـ لِلوَعْدِ بَعْدَ طَلَبٍ إِي كَنَعَمْ ... كَإِي وَرَبِّي خُصِّصَتْ إِي بِالْقَسَمْ
67 ـ وَجَرَّ حَتَّى اسْماً صَرِيحاً كَإِلَى ... مَعْنىً كَذَا فِي جَرِّهَا الْمُؤَوَّلاَ
68 ـ مِنْ أَنْ وَآتٍ تَارَةً وَأُخْرَى ... كَكَيْ كَجُدْ حَتَّى تَحُوزَ فَخْرَا
69 ـ وَقِيلَ قَدْ تَأْتِي بِمَعْنَى إِلاَّ ... وَجَاءَ فِي شِعْرِهِمُ الْمُحَلاَّ
70 ـ وَحَرْفُ عَطْفٍ مُطْلَقَ الْجَمْعِ تُفِيدْ ... كَالْوَاوِ تَالِيهَا بِأَمْرَيْنِ يَزِيدْ
71 ـ بِكَوْنِهِ بَعْضاً وَغَايَةً شَرَفْ ... وَعَكْسِهِ لِمَا عَلَيْهِ قَدْ عَطَفْ
72 ـ ضَابِطُهَا مَا صَحَّ أَنْ يُسْتَثْنَى ... صَحَّ دُخُولُهَا عَلَيْهِ مَعْنَى
73 ـ حَرْفُ ابْتِدَاءٍ بِمُضَارِعٍ رُفِعْ ... أَوْ مَاضٍ أَوْ جُمْلَةِ الأَسْمَاءِ جُمِعْ
74 ـ وَلَفْظُ كَلاَّ حَرْفُ رَدْعٍ اشْتَهَرْ ... وَحَرْفُ تَصْدِيقٍ كَكَلاَّ وَالْقَمَرْ
75 ـ وَنَحْوُ كَلاَّ لاَ تُطِعْهُ حَلاَ ... كَحَقّاً أَو أَلاَ وَهَذَا أَوْلَى
76 ـ إِذ كَسْرُ إِنَّ حُكْمَهَا اسْتَحَقَّا ... فَحُقَّ الاسْتِفْتَاحُ دُونَ حَقَّا
77 ـ نَافٍ وَنَاهٍ زَائِدٌ لاَ الأَوَّلُ ... فِي اسْمٍ مُنَكَّرٍ كَثِيراً يَعْمَلُ
78 ـ عَمَلَ إِنَّ وَقَلِيلاً عَمَلاَ ... لَيْسَ وَبِالنَّهْيِ اجْزِمِ الْمُسْتَقْبَلاَ

النوع الرابع: ما يأتي على أربعة أوجه وهي: «لولا.. وإن.. وأن.. من..»

79 ـ حَرْفُ امْتِنَاعٍ لِوُجُودٍ لَوْلاَ ... فِي نَحْوِ ذَا لَوْلاَ الْعِدَا لاسْتَعْلاَ
80 ـ وَخُصِّصَتْ بِالْجُمْلَةِ الاسْمِيَّةْ ... أَخْبَارُهَا فِي غَالِبٍ مَنْوِيَّةْ
81 ـ وَحَرْفُ تَحْضِيضٍ وعَرْضٍ أَيْ طَلَبْ ... بِعُنْفٍ أَوْ لُطْفٍ مَعَ الآتِي اصْطَحَبْ
82 ـ وَحَرْفُ تَوبِيخٍ مَعَ الْمَاضِي وَتَمْ ... مَعْنًى بِهَا اسْتِفْهَامُ هَلْ وَنَفْيُ لَمْ
83 ـ وَالْحَقُّ أَنَّ الْعَرْضَ وَالتَّحْضِيضَ فِي ... أَمْثِلَةِ اسْتِفْهَامِهَا غَيْرُ خَفِي
84 ـ وَنَفْيُهَا التَّوْبِيخَ أَيْضًا يُفْهِمُ ... لَكِنَّ مَعْنَى النَّفْيِ مِنْهُ يَلْزَمُ
85 ـ شَرْطِيَّةٌ نَافِيَةٌ تُخَفُّ إِنْ ... ثَقِيلَةٌ زَائِدَةٌ أَقْسَامُ إِنْ
86 ـ فِعْلَيْنِ بِالشَّرْطِ اجْزِمَنْ وَأُعْمِلَتْ ... كَلَيْسَ نَفْياً وَقَلِيلاً عَمِلَتْ

87 ـ خَفِيفَةً عَمَلَهَا مُشَدَّدَةْ وَمَا الْحِجَازِيَّةَ كَفَّتْ زَائِدَةْ
88 ـ مَتَى الْتَقَى إِنْ مَا فَمَا إِنْ صُدِّرَا نَافٍ وَإِنْ شَرْطٌ وزِدْ مَا أُخِّرَا
89 ـ أَنْ حَرْفُ مَصْدَرٍ مُضَارِعاً نَصَبْ والقَوْلُ فِي لُقِيِّهِ الْمَاضِي اضْطَرَبْ
90 ـ وَبَعْدَ لَمَّا زَائِدٌ وفُسِّرَا تَالِيَ جُمْلَةٍ بِهَا القَوْلُ يُرَى
91 ـ بِلاَ حُرُوفِهِ وَلَمْ يَقْتَرِنِي بِخَافِضٍ نَحْوُ دَعَوْتُ أَنْ قِنِي
92 ـ وَبَعْدَ عِلْم أَوْ كَعِلْم خُفِّفَا مِنَ الثَّقِيلِ كَاعْلَمُوا أَنْ قَدْ وَفَى
93 ـ شَرْطِيَّةٌ مَوْصُولَةٌ واسْتَفْهِمَنْ نَكِرَةٌ مَوْصُوفَةٌ أقْسَامُ مَنْ

النوع الخامس: ما ياتي على خمسة أوجه وهو: «أي.. ولو..»

94 ـ أيٌّ كَمَنْ فِي غَيْرِ مَوْصُوفٍ وَدَلْ أيٌّ عَلَى مَعْنَى الكَمَالِ فَاسْتَقَلْ
95 ـ حَالَ مُعَرَّفٍ وَللقصد صِفَةْ وصِلْ بِهَا إِلَى نِدَاءِ الْمَعْرِفَةْ
96 ـ لَوْ حَرْفُ شَرْطٍ فِي مُضِيٍّ شَاعَ فِيهِ هَذَا فَيَقْتَضِي امْتِنَاعَ مَا يَلِيهِ
97 ـ جَوَابُهُ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ سَبَبْ خِلاَفُ شَرْطِهِ امْتِنَاعُهُ وَجَبْ
98 ـ وَإِنْ يَكُنْ فغَيْرُ حَتْم لِأَثَرْ وَرَدَ فِي مَدْحِ صُهَيْبٍ عَنْ عُمَرْ
99 ـ وَجَاءَ فِي مُسْتَقْبَلٍ كإِنْ بِلاَ جَزْمٍ وَحَرْفٌ لِلتَّمَنِّي مُهْمَلاَ
100 ـ وَحَرْفُ مَصْدَرٍ بِمَعْنَى أنْ بِلاَ نَصْبٍ وفِعْلِ الوُدِّ غَالِباً تَلاَ
101 ـ نُفَاتُهُ مَفْعُولَ فِعْلٍ قَبْلَ لَوْ ثُمَّ الْجَوَابَ بَعْدَهُ لَهُ نَوَوْا
102 ـ ذَكَرَهُ للعَرْضِ فِي التَّسْهِيلِ وَابْنُ هِشَامٍ زَادَ لِلتَّقْلِيلِ

النوع السادس: ما ياتي على سبعة أوجه وهو «قد..»

103 ـ اسْمٌ كَحَسْبُ قَدْ فَقُلْ فيهِ قَدِي وَاسْمٌ كَيَكْفِي فُهْ بِقَدْنِي تَقْتَدِي
104 ـ حَرْفُ تَوَقُّعٍ وَتَحْقِيقٍ عَلَى فِعْلٍ مُضَارِعٍ وَمَاضٍ دَخَلاَ
105 ـ وَبَعْضُهُمْ قَدْ مَنَعَ التَّوَقُّعَا مَعَ الْمُضِيِّ إِذْ مَضَى وَوَقَعَا
106 ـ وَقَالَ مُثْبِتُوهُ لَيسَ الْمُنْتَظَرْ نَفْسُ وُقُوعِ الفِعْلِ نَظْراً لِلْخَبَرْ
107 ـ أدْنَى مِنَ الْحَالِ الْمُضِيَّ فَجَرَى فِي الْحَالِ مَعْهُ مُظْهَراً أَوْ مُضْمَرَا
108 ـ وَإِنْ بِمَاضٍ مُتَصَرِّفٍ ثَبَتْ تُجِبْ يَمِيناً فَمَعَ اللاَّمِ ثَبَتْ

109 ـ إِنْ يَقْرُبِ الفِعْلُ مِنَ الْحَالِ وَإِنْ يَبْعُدْ أَوْ إِنْ يَجْمُدْ فَبِاللاَّمِ قُرِنْ
110 ـ وَحَرْفُ تَقْلِيلٍ عَلَى ضَرْبَيْنِ فِي وُقُوعِ فِعْلٍ كَالكَذُوبُ قَدْ يَفِي
111 ـ أَوْ مَا تَعَلّقَ بِهِ الفِعْلُ كَقَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ قَدْ وَرَدْ
112 ـ وَقِيلَ لِلتَّحْقِيقِ وَالتّقْلِيلِ مِنْ صِدْقِ الكَذُوبِ لاَ مِنَ الْحَرْفِ زُكِنْ
113 ـ إِذْ حَمْلُ صِدْقِهِ عَلَى الكَثِيرِ تَنَاقُضٌ وجَاءَ لِلتَّكْثِيرِ

النوع السابع: ما يأتي على ثمانية أوجه وهو: «الواو»

114 ـ فَوَاوُ الاِسْتِينَافِ وَالْحَالِ ارْتَفَعْ تَالِيهِمَا كَسِرْتُ وَالنَّجْمُ طَلَعْ
115 ـ وَوَاوَيِ الْجَمْعِ وَمَفْعُولٍ مَعَهْ تَالِيهِمَا انْصِبْهُ كَزُرْتُ وَالسَّعَةْ
116 ـ وَبَعْدَ وَاوِ الْجَمْعِ أَيْضاً انْتَصِبْ مُضَارِعٌ مَسْبُوقُ نَفْيٍ أَوْ طَلَبْ
117 ـ وَجُرَّ تَالِيَ وَاوِ رُبَّ وَالقَسَمْ نَحْوُ وَخِلٍّ زَارَ وَاللَّهِ فَنَمْ
118 ـ وَعَاطِفٌ مَا بَعْدَهُ مُوَافِقْ مَا قَبْلَهُ وزَائِدٌ مُوَافِقْ
119 ـ وَقَالَ هَذَا الوَاوُ لِلثَّمَانِيَةْ جَمَاعَةٌ وَمَا اللّبِيبُ رَاضِيَةْ

النوع الثامن: ما يأتي على اثني عشر وجها وهو «ما»

120 ـ مَا اسْمٌ لِسَبْعَةِ مَعَانٍ لاَمَّةْ مَعْرِفَةٌ نَاقِصَةٌ وَتَامَّةْ
121 ـ شَرْطِيَّةٌ وَاسْتَفْهِمَنَّ حَاذِفَا أَلِفَهَا جَرّاً وَبِالْهَاءِ قِفَا
122 ـ وإِنَّمَا جَازَ لِمَاذَا فَعَلَتْ لِشِبْهِ مَا فِيهِ بِمَا إِذْ وُصِلَتْ
123 ـ نَكِرَةٌ ذَاتُ تَمَام وَقَعَتْ تَعَجُّباً وَكَنِعِمَّا صَنَعَتْ
124 ـ وَقَوْلِهِمْ إِنِّيَ مِمَّا أَنْ أَفِي وَالْخُلْفُ فِي كُلِّ الثَّلاَثَةِ اقْتُفِي
125 ـ وَصِفَةٌ كَمَا بِهَا قَدْ وُصِفَا وَقِيلَ ذِي حَرْفٌ مَحَلُّهَا انْتَفَى
126 ـ وَخَمْسَةٌ أَوْجُهُهَا حَرْفِيَّةْ نَافِيَةٌ فِي الْجُمْلَةِ الاسْمِيَّةْ
127 ـ كَلَيْسَ تَعْمَلُ وَمَصْدَرِيَّةْ حَسْبُ وَمَصْدَرِيَّةٌ ظَرْفِيَّةْ
128 ـ كَثُرَ قَلَّ طَالَ كُفَّتْ عَنْ عَمَلْ رَفْعٍ فَخُصِّصَتْ بِفِعْلٍ اتَّصَلْ
129 ـ فَامْتَزَجَتْ مَعْنًى بِهَا فَتَتَّصِلْ خَطّاً بِلاَمِهَا وَقِيلَ تَنْفَصِلْ
130 ـ وإِنَّ مَعْ أَدَاتِهَا كُفَّتْ بِهَا عَنْ عَمَلَيْهَا رَفْعِهَا وَنَصْبِهَا

131 ـ وَرُبَّ عَنْ عَمَلِ جَرٍّ وَصِلَةْ زِيدَتْ لِتَوْكِيدٍ فَلَيْسَتْ مُهْمَلَةْ

الباب الرابع:
في الإشارات إلى عبارات محررات مستوفيات

132 ـ فِي الفِعْلِ قُلْ مِنْ نَحْوِ نِيلَ نَائِلُهْ فِعْلٌ مُضِيٌّ لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهْ

133 ـ وَقُلْ لِلاِسْمِ نَائِبٌ عَنْ فَاعِلِ وَغَيْرُ هَذَا خَطَأٌ مِنْ قَائِلِ

134 ـ قَدْ قَلَّلَتْ زَمَنَ مَاضٍ وَحَدَثْ مُضَارِعٍ وَحَقَّقَتْهُمَا الْحَدَثْ

135 ـ للنَّفْيِ وَالنَّصْبِ والاِسْتِقْبَالِ لَنْ وَمَصْدَرِيٌّ يَنْصِبُ الآتِيَ أَنْ

136 ـ لَمْ حَرْفُ جَزْمٍ قُلْ لِنَفْيِ الآتِي وَقَلْبِ مَعْنَاهُ مُضِيّاً آتِ

137 ـ لِلشَّرْطِ وَالتَّفْصِيلِ وَالتَّوْكِيدِ أَمَّا بِفَتْحِ الْهَمْزِ وَالتَّشْدِيدِ

138 ـ وَالْفَاءُ بَعْدَ الشَّرْطِ قُلْ لِلرَّبْطِ وَلاَ تَقُلْ فِيهَا جَوَابُ الشَّرْطِ

139 ـ وَفِيهِ مِنْ نَحْوِ فَصَلٍّ لِلسَّبَبْ وَلاَ تَقُلْ لِلعَطْفِ إِذْ عَطْفُ الطَّلَبْ

140 ـ مَمنُوعٌ أَوْ مُسْتَقْبَحٌ على الْخَبَرْ وَعَكْسُهُ كَتُبْ فَأَنْتَ تُخْتَبَرْ

141 ـ وَالعُرْفُ مِنْ وَقَفْتُ عِنْدَ العُرْفِ بِهِ يَكُونُ الْخَفْضُ لاَ بِالظَّرْفِ

142 ـ لِلْجَمْعِ وَاوُ العَطْفِ كَيْفَ شِئْتَ لِلْجَمْعِ والغَايَةِ حَرْفُ حَتَّى

143 ـ وَالفَاءُ لِلتَّرْتِيبِ والتَّعْقِيبِ وَثُمَّ لِلْمُهْلَةِ وَالتَّرْتِيبِ

144 ـ وَمُوجِزاً قُلْ عَاطِفٌ وَمَعْطُوفْ إِذْ جِئْنَ وَالقَصْدُ بِهِنَّ مَعْرُوفْ

145 ـ لِنَصْبِ الاِسْمِ وَلِرَفْعِ الْخَبَرِ مُؤَكِّداً إِنَّ وَأَنَّ الْمَصْدَرِي

146 ـ وَإِنْ تَفُهْ بِمُبْتَدَا أَوْ فِعْلِ أَوْ جُمْلَةٍ أَوْ ظَرْفٍ أَوْ ذِي وَصْلِ

147 ـ فَابْحَثْ عَنِ الْمَعْمُولِ وَالْمَحَلِّ وَالْمُتَعَلَّقِ بِهِ وَالوَصْلِ

148 ـ فِي الاِسْمِ مِنْ قَامَ الذِي أَوْ ذَا انْطِقِ بِفَاعِلٍ وَهْوَ كَذَا تُوَافِقِ

149 ـ حَرْفُ خِطَابٍ بَعْدَ ذَا الكَافُ وَأَلْ تَالِيهِ نَعْتٌ أَوْ بَيَانٌ أَوْ بَدَلْ

150 ـ واذْكُرْ مُضَافاً بالذِي اسْتَقَرَّ لَهْ مِنْ عَمَلٍ وَبِاسْمِهِ الْمُضَافَ لَهْ

151 ـ وَلْتَجْتَنِبْ يَا صَاحِ أَنْ تَقُولَ فِي حَرْفٍ مِنَ القُرْآنِ زَائِدٌ تَفِي

152 ـ إِذْ تَسْبِقُ الأَذْهَانُ للإِهْمَالِ وَهْوَ عَلَى القُرْآنِ ذُو اسْتِحَالِ

153 ـ وإِنَّمَا الزَّائِدُ مَا دَلَّ عَلَى مُجَرَّدِ التَّوْكِيدِ لاَ مَا أُهْمِلاَ

154 ـ وَقَعَ ذَا الوَهْمُ لِفَخْرِ الدّينِ إِذْ قَالَ يَحْكِي عَنْ ذَوِي التَّبْيِينِ
155 ـ مَا جَاءَ فِي القُرْآنِ شَيْءٌ مُهْمَلُ وَمَا أَتَى مِنْ مُوهِمٍ مُؤَوَّلُ

الخاتمة

156 ـ قَدْ تَمَّ مَا أَنْشَأْتُهُ لِلنَّشْأَةْ بِأَصْلِهِ خَمْسِينَ بَيْتاً وَمِائَةْ
157 ـ أَرُومُ مِنْ نَاظِرِهِ أَنْ يُفْصِحَا فِيمَا يَرَى إِصْلاَحَهُ أَنْ يُصْلِحَا
158 ـ وَأَسْأَلُ اللّهَ شُمُولَ رَحْمَتِهْ وكَشْفَ غَمٍّ والنَّجَا مِنْ نِقْمَتِهْ
159 ـ كَمْ مِنْ جَنَى جُرْمٍ جَنَى الزَّوَاوِي وَأَيُّ دَاءٍ سَامَهُ سَمَاوِي
160 ـ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَوْلَى الْحَكَمِ العَدْلِ فَنِعْمَ الْمَوْلَى
161 ـ وَصَلَوَاتُهُ عَلَى الْمُخْتَارِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الأَخْيَارِ